

محور : اسهامات تكنولوجيايات الاتصالات الحديثة في إدارة الأزمات والكوارث

الأستاذ الدكتور براهيم بن داود

كلية الحقوق والعلوم السياسية جامعة زيان عاشور الجلفة

Drbrahimb@gmail.com

المقدمة :

كان لتقنيات الاتصال الدور البالغ في مواجهة العديد من الكوارث والأزمات الطبيعية بل أنها أصبحت أداة لا غنى عنها لحماية الممتلكات والأرواح.

إن هذه الدراسة تبحث وتهدف إلى تبيان أهم التقنيات الاتصالية المستحدثة ودورها في حركات التغير، بل ودور هذه التقنيات في الجوانب الإستراتيجية، ولن يتجلى دور هذه التقنيات الحديثة إلا في حال حصول الأزمات والكوارث، ويتبين هنا مدى التحكم في هذه التقنيات والدور الذي تؤديه في التفوق عن كل الأزمات سيما الأزمات والكوارث الطبيعية كأهم التحديات التي تواجه الإنسان اليوم.

المنهج المتبع: تم استخدام المنهج الوصفي التحليلي للوقوف عن أهم الوسائل المدرجة ضمن التقنيات الحديثة ودورها في إدارة الأزمات المختلفة خاصة الطبيعية منها استقراءً للعديد من الأمثلة والتجارب في تطبيق ذلك؛ وقد عُرِفَ المنهج التحليلي بأنه: (الأسلوب المعتمد على دراسة الواقع والاهتمام بوصف الظاهرة وصفا دقيقا ويعبر عنها تعبيرا كيفيا أو كميًا، فالتعبير الكيفي يصف الظاهرة ويوضح خصائصها، أما التعبير الكمي فإنه يعطينا وصفا رقميا إذ يوضح مقدار هذه الظاهرة أو حجمها ودرجات إرتباطها مع الظواهر المختلفة الأخرى)¹.

المبحث التمهيدي:

أهم تقنيات الاتصال الحديثة وجدوى إدارة الأزمات

من المعلوم أن العصر الحالي عصر التقنية الحديثة في شتى المجالات ومن بين أهمها تقنيات الاتصال، التي كانت السبب في تذليل العديد من الصعوبات والعوائق التي تعترض الفرد والمجتمعات مما جعل الأرض تُزوى والأوقات تُطوى، فتجد المرء في بيته وقد أتيحت له كل الظروف وكل تقنيات الاتصال والاستعلام، حتى أن بعض الجامعات بل والكثير منها قد اعتمدت إستراتيجيات التعليم الإلكتروني عن بعد، إلى أن أضحت هنالك هيئات ومنظمات وجامعات إلكترونية افتراضية خاصة بعد ظهور تقنية Net Meeting التي تتيح للمتعاملين الاتصال ببعضهم البعض اتصالاً آتياً مسموعاً ومرئياً عبر شاشات الكمبيوتر، وتبادل الوثائق والمستندات في وقت واحد.

وأضحت كل أشكال الأزمات والعقبات والكوارث في شتى المجالات الأمنية والاقتصادية والتعليمية وحتى الطبيعية تدار من خلال تقنيات الاتصال الحديثة؛ إلى أن أضحت اصطلاح إدارة الأزمات مشتقاً ومرتبطة بهذه التقنيات.

المطلب الأول: أهم وأبرز تقنيات الاتصال الحديثة

بعدما كانت المخاطبة والمحادثة هي الأسلوب الاتصالي الأوحده ظهر أسلوب التواصل المكتوب فأصبحت الكتب والمطبوعات والرسائل ثم الصحافة أداة للتواصل ومعرفة الآخر وطرح الإشكالات وتلقي الحلول، كما أسهمت هذه الوسائل أيضاً في بزوغ احتياجات جديدة.

الفرع الأول : معنى الاتصال واحتواء دلالة الإعلام:

يحمل معنى الاتصال COMMUNICATON دلالات هامة لدى علماء النفس والاجتماع، إذ يؤكد هؤلاء أن "الاتصال عملية تبادل للمعاني فيها طرفان مرسل ومستقبل، والتبادل لا يتم إلا إذا تم ما بين طرفين على الأقل"²؛ حيث أن الإنسان اجتماعي بالطبع ابتداء من طريقة التحليل النفسي التي تقول بأن الإنسان مجبول على الاتصال مع غيره أو وفقاً للنظريات المؤكدة لكون الإنسان يولد وله احتياج لغيره، ويعبر علماء الاجتماع عن هذا الوضع بكون الإنسان يجب أن يكون دائماً مع غيره، وأن يشغل مع غيره أو أن يعيش في مجتمع، ومن هنا يبدو ويتحقق الشعور الجماعي³.

والملاحظ أن اصطلاح الإعلام كان متداولاً بكثرة لدى شبكات الإعلام الجماهيرية كالراديو والصحافة والتلفزيون والسينما، وكان المغزى هو الإعلام أي إرسال المعلومات أو تلقيها، في حين كلمة اتصال لم تكن مطروحة بجدة حيث كان التركيز منصبا على تدفق المعلومة رأسياً، وفي ذلك جاءت المادة

التاسعة عشر من الإعلان العالمي لحقوق الإنسان⁴ الصادر سنة 1948 مؤكدة على الحق في الإعلام أي تلقي المعلومة واستقتها، وهذا ما حدا ببعض المختصين في عمليات الاتصال أمثال جان دارسي لريادة فكرة الاعتراف بحق الاتصال RIGHT OF COMMUNICATON، حتى يكون شاملا ومتجاوزا للحق في التعبير والرأي والإعلام فقط؛ ولأجل هذا كان اصطلاح الاتصال أشمل وأعم بغية الوصول إلى التدفق والتبادل الأفقي للمعلومة بدل اقتصارها على التدفق الرأسي العمودي.⁵

وبذلك يقترح بعض المختصين استعمال كلمة الاتصال حتى يتسنى الجمع بين الثقافة مثلا والإعلام، فنقول وزارة الاتصال لتجمع بين مصطلحين وزارة الثقافة والإعلام مثلا لذا يستوجب استخدام اصطلاح اتصال COMMUNICATON أو اتصاليون COMMUNICATORS للقائمين بأعمال الاتصال.⁶

وعن أهمية وكثافة الاتصال فالاتصال عملية PROCESS وهو ضروري كضرورة الماء والهواء ولولا التواصل لما استمرت الحياة، ولما وُجد العالم الذي نعيش فيه اليوم، ويقول الكاتب بيرلو دافيد BERLO DAVID في كتابه عملية الاتصال THE PROCESS OF COMMUNICATON الصادر سنة 1960 أن هنالك دراسات استبائية أكدت أن الفرد الأمريكي متوسط الحال يقضي حوالي 70% من أوقاته الساعية في اليوم الواحد في اتصال دائم إما بوصفه مستمعا أو متحدثا، قارئا أو كاتباً، وبهذا فهو يقضي حوالي 11 ساعة وفي كل يوم مؤديا اتصالا لفظيا.⁷

ومن الطبيعي لو بحثنا في هذه المسألة بعد قرابة نصف قرن من الزمن لثم التأكيد على أنه يقضي أكثر من ذلك بكثير خاصة بعد ظهور الساتلات والبث الفضائي المباشر وظهور الإنترنت والوسائط المتعددة وغيرها.

الفرع الثاني: الاهتمام المتزايد والبالغ بالاتصال وتقنياته الحديثة

تطور الاهتمام بتقنيات الاتصال الحديثة بصورة منطقية النظير لدى كل المؤسسات والهيئات الدولية والوطنية في سائر المجالات في الأكاديميات الحربية، المؤسسات الإعلامية الصحفية، هيئات البث الإذاعي والتلفزي، الجامعات، وحتى مؤسسات الدعوى والإرشاد.⁸

ويعيش المواطن اليوم في عالم واسع لا تحده حدود ولا تفرقه سدود، وكل ذلك بفضل الثورة المعلوماتية والاتصالية التي يعيش ضمنها ويتفاعل معها والتي غمرت حياته في كل المجالات المهنية والعلمية والترفيهية وغيرها، ولم يكن ذلك بمحض إرادته بل كان هنالك سيل جارف أتى عليه وعلى غيره، وأضحى الاتصال وتقنياته تتحكم في سلوكياتنا فأضفت عليها الحيوية والديناميكية والتغير المستمر ما بين الفنية والأخرى، ويبقى المرء وما عليه إلا استغلال هذه التقنيات في ما يخدم مصالحه ومصالح مجتمعه⁹.

كل هذا دون التغافل عن الاتصال الدولي الذي أضحى هو الآخر حتمية لسنا بمنأى عنها حيث حصلت العديد من الاختراعات والابتكارات في النصف الثاني من القرن العشرين ويرجع كل هذا إلى التكنولوجيا الإلكترونية التي تخطت الزمان والمكان.

خاصة عقب الوصول إلى المرحلة المتقدمة جدا من تطوير الأقمار الصناعية إلى أقمار البث المباشر من موقع الحدث إلى الفضاء ثم مباشرة إلى البيوت والمنازل، والوصول بعد ذلك إلى استخدام الألياف الضوئية لربط المدن والأقاليم، بل وربط العالم كله بشبكة دولية من هذه الألياف ذات السمات الحارقة، إلى أن تم الوصول إلى الشبكة الدولية للمعلومات المسماة بالإنترنت، والتي أدت إلى الربط بين أجهزة الحاسوب على الصعيد العالمي وتضع ضمنها قواعد للبيانات التي تضم الملايين من المعلومات والمعارف، وتم تجاوز مرحلة الإعلام السابقة من خلال الراديو والتلفزيون والإعلام المطبوع من صحف وجرائد إلى مرحلة قائمة على الاتصال المنبثق من الحاسوب **BASED COMMUNICATON** وشبكة المعلومات **ON LINE SERVICE** والإنترنت والأقمار المباشرة **DBS**، أقمار الاتصالات الصوتية الرقمية المباشرة، **SOUND BROADCAST**، أقمار الاتصالات الصوتية الرقمية المباشرة، **DIGITAL SATELLITE**، والتلفزيون الكابلي **CABLE TV**، والأقراص المعدّات لتسجيل كبريات الموسوعات وأهم المؤلفات **COMPACT DISC** وإلى غيرها من الوسائل المستحدثة الأخرى¹⁰.

المطلب الثاني: إدارة الأزمات والكوارث علم قائم بذاته

أضحت إدارة الأزمات أسلوبا فنيا وعلميا مستقلا بذاته ويجد حضورا له في كل المجالات من الأزمات النفسية لدى الفرد إلى الأزمات والكوارث الطبيعية، وصولا إلى الأزمات الإستراتيجية والجيوبوليتيكية على الصعيد الدولي وتهدف تقنيات إدارة الأزمات وفنياتها إلى تخطي الأزمة، وليس هذا

فحسب بل وتهدف أيضا إلى تحقيق المراجعة التي تقضي بالتعامل مع الأزمات لتجاوزها بأقل التكاليف وبأحسن الأداءات وأقل الأوقات والأضرار، بل والاستفادة من الأزمة في رصيد التجارب خاصة وأن العصر الحالي ملئ بالأزمات والكوارث والتغيرات، وتعد إدارة الأزمات بالأساليب العلمية المدروسة حائلا دون الإدارة السيئة للأزمات التي قد تسوقنا إلى نتائج وخيمة غير متوقعة¹¹.

ورغم تعدد وتباين أنواع الأزمات والكوارث إلا أن إدارتها وأساليبها العلمية تبقى موحدة في المنهج العلمي المتبع لتجنب وقوعها أو للحد من نتائجها الأكثر ضررا.

وبذلك فإن البحوث العلمية أكدت أن إدارة الأزمات بفاعلية يستوجب عمليات علمية منهجية كالتهيئة والتنظيم والمراقبة والصرامة وتكوين إدارة وقيادة ناجعة ونظم اتصال حديثة¹².

الفرع الأول: مفهوم الأزمة

يقصد بالأزمة لغة معنى الضيق والانحسار، ولو كان الأمر يخص كيان الإنسان فنقول أزمة نفسية، أزمة قلبية، ويقال أزميت عليهم السنة أي ازداد قحطها وتأزم، وفي اللغة الصينية تستخدم عبارة WET-JI التي يعبر شطرها الأول على خطر حال والشرط الثاني على الفرصة التي يمكن اغتنامها للاستفادة من الخطر وإعادة الأوضاع على ما كانت عليه حتى يتم تجنب حصوله مرة أخرى¹³.

وقد عرف الكاتب FINK الأزمة بأنها نقطة تحول في الحياة المنظمة إلى صورة أسوأ أو أفضل فهي وضع للاستقرار يحدث فيها تغير حاسم في صيرورة العمل؛ أما الأستاذ محمد رشاد الحملاوي فقد عرفها بأنها "خلل يؤثرها تأثيرا ماديا على النظام كله ويهدد الافتراضات الرئيسية التي يقوم عليها النظام"¹⁴.

ولكن التعريف الذي نراه ملائما هو أنها "الوضع المترتب عن التغير في سير الأشياء وفق طبيعتها المعتادة، مما يفرض صعوبة التعامل مع هذا الوضع"، كما أن مدلولات إدارة الأزمات قد تعددت بتعدد الدارسين والكتاب رغم توحد مسمياتها حيث عرفها البعض من الدارسين بأنها نظام يستخدم للتعامل مع الأزمات من أجل تجنب حصولها والتخطيط للحالات التي يصعب تجنبها بهدف التحكم في النتائج والحد من الآثار السلبية.

وعرفها بعضهم بأنها العملية الإدارية المستمرة التي تهتم بالإحساس بالأزمات المحتملة عن طريق الاستفسار ورصد المتغيرات البيئية الداخلية والخارجية المولدة للأزمات، وتعبئة الموارد والإمكانات المتاحة لمنع أو الإعداد للتعامل مع الأزمات بأكبر قدر ممكن من الكفاءة والفعالية بما يحقق أقل قدر من الضرر

للمنظمة والبيئة والعاملين، مع ضمان العودة للأوضاع الطبيعية في أسرع وقت بأقل تكلفة ممكنة ودراسة أسباب الأزمة لاستخلاص النتائج لمنع حدوثها، وتحسين طرق التعامل معها مستقبلا، ومحاولة الاستفادة منها إلى أقصى درجة ممكنة.

ويمكننا من هذا تعريف إدارة الأزمات "بأنها الأساليب المتميزة والهادفة إلى التحكم في الأزمة الحاصلة والسير بها إلى الأوضاع المفيدة بدل الضارة".

المبحث الأول :

دور تقنيات الاتصال الحديثة في إدارة ومواجهة الأزمات الأمنية

من البديهي أن تعترض أية دولة أو أي نظام أو مجتمع العديد من الأزمات الأمنية التي قد تهدد كيانه وقوامه، وتعد هذه الأزمات من أخطر الأزمات لأن الأمن هو عصب الحياة، ولا يمكن إطلاقا لدولة ما أو مجتمع أن يقوم على سوقه إلا إذا تحقق له الأمن بمعانيه المختلفة، ويندرج ضمن مدلول الأمن، الأمن السياسي، الأمن الاقتصادي، الأمن النفسي والأمن الغذائي؛ وينصب المدلول المباشر له في سلطة الضبط والبوليس في الدولة، وبالوصول إلى محققات الأمن الأساسية سنكون في منأى من باقي الأزمات والكوارث، ويمكن التصدي لأبيّ منها بكل احترافية وتميز، أما إذا كلن الجانب الأمني مهلهلا حتما أي أزمة ستنخر كيان المجتمع والأمة.

المطلب الأول: مفهوم الأمن

يقوم الأمن على نظرية متكاملة وعلى بحوث مستمرة في المجالات المختلفة تحقيقا وتحسيذا لمقتضياته وبغية مجابهة الإجرام وأسبابه ودعائمه، حيث لا يمكن تصور مجرم بلا جريمة، ولا جريمة بدون مجرم فهما أمران متلازمان¹⁵.

والواضح أن المجرم خاضع للتطور ومتتبع له¹⁶ فهو لم يعد متغافلا عن إتباع كل المستجدات في مجال التقنية والأساليب العلمية، وبالتالي فإن التغيير الاجتماعي أثر أيضا على تغير الإجرام وأساليبه¹⁷، حيث ان العديد من الأزمات والكوارث -وهذا ما لا يجب تغافله- بمسببات بشرية.

ولا يمكن الجزم بأن تمكّن المجرم من التقنيات المختلفة في ممارسة الجريمة يعني فشل هذه التقنيات وعدم جدوى استخدامها، بل إن ذلك يعتبر دافعا لتجديد وتطوير هذه الأساليب العلمية بشكل مستمر حتى لا يتسنى للمجرم مواكبتها¹⁸.

وإذا كان دور جهاز الأمن والوقاية ينحصر في السابق في تحقيق السكينة العامة والأمن العام والنظام العام فإن الدور اليوم أضحى أكثر شمولاً وعمقاً فهو يشتمل على التفكير الدائم في إيجاد حلول لما يطرأ من مشاكل اجتماعية.

وفي عصر التكنولوجيا لم يعد جهاز الأمن لوحده مسئولاً عن طرح سياسة ما وإتباعها، إنما ذلك عمل مشترك ومتكامل مع كل الأجهزة والهيئات الأخرى كل في حدود ما هو مخوّل له، وفي كل الأوضاع نجد أن هنالك مبادئ وأسس يجب إتباعها وهي:

- مبدأ العلمية: بمعنى الاعتماد دائماً على المسائل العلمية استناداً على الخبرات والقدرات التقنية والعلمية والتخطيط المسبق ، وهذا ما يفرض استخدام التقنيات المستجدة وآخر الابتكارات.

- مبدأ مركزية التخطيط ولا مركزية التنفيذ: حتى في استعمال تقنيات الاتصال يعتمد على وضع خلية مركزية للقيادة ووحدات فرعية للتنسيق والتنفيذ المباشر من الأعوان.

- مبدأ الإلزامية والمرونة: أي ضرورة التقيّد بالتعليمات على مستوى الوحدات اللامركزية ويتم الاستعداد لأي ظرف طارئ بمسايرته والمرونة معه بإيجاد البدائل.

- مبدأ الواقعية: مدى التوافق بين الأساليب والتقنيات المستجدة مع الواقع الذي سيكون محل تطبيق وإدارة، خاصة في خضم ما يسمى اليوم بالجريمة المنظمة، التي تعتمد على تشكيل هرمي لمجرمين محترفين يعملون وفق أسس معلوماتية حديثة وكذا في خضم آفة الإرهاب الذي أصبح يستخدم العديد من الوسائل الفتاكة بالأفراد وبالمجتمعات¹⁹ ، وأيضاً في ظل العديد من الكوارث الطبيعية المنجزة عن العديد من العوامل البشرية والإيكولوجية منها.

المطلب الثاني: أهم تقنيات الاتصال الحديثة في مواجهة الأزمات الأمنية والبيئية المختلفة.

تستخدم أجهزة الأمن اليوم العديد من التقنيات الحديثة للاتصال وكل هذا لمواجهة أنواع الجرائم التي أصبح يعيشها الإنسان، وأصبح العالم والتقنية الحديثة الأسلوب الأنجع لمواجهة وإدارة أزمة من الأزمات الأمنية، وهذا ما يتطلب الكفاءة لدى الأعوان والخبرة لدى القادة والحدثة في التقنية؛ وبالتالي فالיום يتم استخدام واستغلال كل الاتصالات السلوكية واللاسلكية التي تعد القلب النابض لأي سياسية أمنية.

فالالاتصال عبر الأقمار الاصطناعية ضرورة جوهرية بارزة والتي جعلتها أمام العديد من الاتصالات الهاتفية البرقية والراديوية وغيرها ، هذه الاتصالات عبر الأقمار الاصطناعية كمنظمة دولية اليوم

(إنتلست INTELSET) تضمن إرسال ما يفوق عن ما يفوق 12000 دارة هاتفية بواسطة 05 أقمار اصطناعية مشغلة حاليا²⁰، وبذلك أصبحت الاتصالات هادفة لتحقيق الغاية المنشودة بإدارة هذه الأزمات والاستفادة منها وهذا ما يحقق بالتحكم في:

1- المدى

2- السعة

أي بإيجاد أوسع مدى ممكن لتبادل المعلومات الأمنية والبيئية المختلفة وتحقيق القنوات وتوفيرها بأكثر عدد تجسيدا للاتصال بسرية وبأقل تكلفة وأقل جهد وأسرع وقت؛ ومن أبرز ما يتم الاستفادة منه واستخدامه في إدارة الأزمات الأمنية والبيئية²¹.

1/ الأمواج الموجهة: فبعد اعتماد الخطوط المحورية المتمثلة في الكوابل جاءت الخطوط الهوائية التي تستخدم في الوقت الحالي في مجالات الترددات العالية جدا، وهذا ما يساعد في الاستشعار ورقابة الحركات المشبوهة للأفراد والماكينات والاتصالات فيما بينها.

2/ اللاسلكي (راديو الاتصالات): حيث أتاحت الانعكاسات الانسفيرية بالاستعمال المبكر لهذه الأداة، وبهذا فالاتصالات البعيدة المدى تجسدت الآن في مجال الترددات العالية جدا.

3/ المصالح المتحركة عبر الأقمار الاصطناعية (السائلات) تحقيقا للتحكم والرقابة عن بعد: وهي تتمثل في:

أ- المصلحة المتحركة البحرية: وتكون هذه المحطات في الغالب على متن البوارج، نوع هذه المصلحة مضمون من خلال ماريسات MARISSAT و INMARISAT وهذا للرقابة البيئية والأمنية أيضا على السواحل في المياه الإقليمية وأعلى البحار .

ب- المصلحة المتحركة الخاصة بالطيران (الملاحه الجوية): في مرحلة أولى بواسطة الأقمار الاصطناعية بالإضافة إلى مشروع AEROSAT .

ج- المصالح المتحركة الأرضية : وهي تشمل عمليات الكشف والتحسس وتبيان كل المعوقات المتعلقة بالملاحه الجوية والحربية على حد سواء²².

د- مصلحة البث الإذاعي بواسطة الأقمار الاصطناعية: وهذه المصلحة تسهر على بث الارسلات المرئية والصوتية وسمحت هذه الآلية بالتغطيات الشاملة بنسبة 100%.

هـ- مرحلة استكشاف الأراضي بواسطة القمر الصناعي: ومن أمثلها مشروعات لندسات LANDSAT وسفاسات SFASAT، وهي تعمل على تكثيف عمليات المسح الجغرافي الشامل لمراقبة أي تغيرات مناخية، أو بيئية مهما كان مداها ومدتها.

و- مصلحة البحوث الفضائية: وهي تختص بالبحوث الفضائية في المجالات الاتصالية المختلفة.

بالإضافة إلى ما يسمى بالكتلة المهمة Utile Charge وهي العديد من التجهيزات المكونة للقمر الصناعي العاملة على دراسة ومعالجة ومراقبة وتتبع الإشارات المتراصلة من خلال السائل وهي على وجه أبرز:

- أجهزة الاتصالات Equipements Télécommunications

- أجهزة القياس عن بعد Télémétrie Equipements

- أجهزة التحكم عن البعد Equipements Télécommand

- أجهزة المراقبة عن بعد Equipement Télécontrôle

وما يهمننا في كل هذه الأجهزة دورها في تحقيق البعد الاتصالي أو التي تسمى المعيدات والمجيبات أي الرسائل المستجيبة²³ والتي تتجلى أكثر في أقمار الرصد والمتمثلة في:

- أقمار الرصد الجوي

- أقمار الاستشعار عن بعد²⁴

وفي جانب آخر كانت تقنيات الاتصال سبيلا للدعاية خلال الأزمات والكوارث الناجمة عن النزاعات المسلحة والحروب ففي حرب الخليج لعبت التكنولوجيا دورا هاما وبالغا، حيث كان للجمهور أن يتتبع كل وقائع الحرب وتطوراتها إلى درجة أن أسماها البعض حرب الفيديو، فالإشارات كانت تصدر من بغداد وترسل إلى القمر العربي عربسات Arabsat من خلال وصلة دافعة Uplink لتنزل في العاصمة الأردنية عمان، ثم ترفع إلى انتلسات Intelsat لتنزل في الساحل الشرقي للولايات المتحدة الأمريكية في مدة لا تتجاوز نصف ثانية لكون البث الإلكتروني وفقا لاستخدامات هذه التقنيات الحديثة فهو يسافر بسرعة الضوء أي 186 ميل في الثانية²⁵.

وبهذا نجد أن إدارة الأزمات الأمنية والبيئية بمفهومها الواسع لا تنفك عن التقنيات الحديثة عموما وتقنيات الاتصال تحديدا، باستخدام كل الوسائل العلمية من الكاميرات الذكية والرقابة عبر الساتلات،

والمتابعة الإلكترونية، ومزودات قواعد البيانات ومحطات الاتصال وبرمجيات الحاسوب في التعرف على البصمات وغيرها من الخرائط والمواقع الموضحة للتغيرات البيئية والمناخية بواسطة استخدام صور الأقمار الصناعية وكذا عن طريق استخدام GPS system.

وبذلك فإن الفلسفة الحديثة لإدارة الأزمات تنطلق من ضرورة التحول في الأساليب، وتستوجب هذه الفلسفة الحديثة ضرورة التدريب الأمني الملائم والتركيز على الجانب الوقائي للحيلولة دون حصول أي أزمة أو التخفيف من حدتها إن حصلت باستخدام تقنيات التدريب عن بعد Distant Training، والاتصال والتواصل مع شبكة الأنترنت، وبتعميق الثقافة المعلوماتية عند كل المساهمين والعاملين في الحقل الأمني²⁶.

بالإضافة إلى ما يجب التنويه إليه من أهمية ودور تقنيات الاتصال الحديثة خاصة الإشهارية والإعلامية منها؛ حيث تلعب الدور البالغ في إذاعة ثقافة التعاون والتضافر حال حصول الأزمات والكوارث بدل الفوضى وثقافة العنف، وبذلك فهذه التقنيات لها إمكانية قصوى في مواجهة ليس الأزمة فقط بل في التصدي لمسبباتها من جهة والآثار التي تترتب عنها- وهي المسألة الاخطر- من جهة ثانية²⁷.

وفي هذا الصدد تعكف الدول وتحرص أشد الحرص على التحكم في هذه التقنيات واستخدامها؛ ومن أمثلة الاهتمام بذلك البلاغ الصادر عن وزارة الدفاع الروسية حول نتائج اجتماع هيئة رئاسة الوزارة بتاريخ 2007/06/22 أنه يجدر تركيز الاهتمام بثبات على تحويل الشبكة الأولوية الاتصالات القوات المسلحة الروسية إلى معدات الاتصال اللاسلكي الرقمية وتحديث معدات الاتصال العسكرية الحالية وزيادة حجوم شراء الجديدة منها وتجهيز القوات بها في الوقت المناسب.

المبحث الثالث: دور تقنيات الاتصال التعليمية الحديثة

في مجابهة الأزمات والكوارث

لا يوجد من ينكر ما للتكنولوجيا الحديثة من أدوار فعالة في دفع عجلة التعليم وما تقوم به من كسر وإزاحة لكل المعوقات التي تعرقل واقع التعليم والمعرفة، خاصة بعد ظهور شبكة الانترنت والوسائط المتعددة مثل الملتيميديا هذه التقنية التي تعتمد على تقنية الصور والفيديو Video أو الصوت Audio

أو النصوص Textes، حتى أضحت العديد من الوكالات اليوم تحيل مشاهديها إلى قواعد البيانات ومواقعها على الإنترنت للحصول على تفاصيل أكثر.

المطلب الأول: أدوار الحاسوب التعليمية

يتيح جهاز الكمبيوتر خاصة بعد ربطه بشبكة الإنترنت العديد من الخدمات والأدوار التعليمية التي تسهم بطريق مباشر أو غير مباشر في تجاوز وإدارة العديد من الأزمات والكوارث، وأهم: هذه الأدوار:

- 1/ العمل على معالجة المعلومات ونقلها وتبادلها بسرعة كبيرة، قبل وقوع الأزمة.
- 2/ تبادل المعلومات بين الكثير من المؤسسات التعليمية والمعرفية من خلال شبكات الكمبيوتر وشبكة الإنترنت.
- 3/ تنفيذ برامج التعليم الذاتي للأعوان والقائمين على مصالح الأمن والوقاية.
- 4/ إجراء التجارب العملية وتجميع المعلومات وعرض النتائج في أشكال مختلفة وشرحها وتفصيلها.
- 5/ أداة للتعليم بالفصول والقاعات الدراسية لعرض وطرح المعلومات.
- 6/ الدخول للمكتبات العالمية والتصفح فيها وعرض الكتب وآخر الدوريات .
- 7/ أداة للتواصل المباشر أو شبه المباشر بين الطالب والأستاذ.
- 8/ وسيلة خدمتية فاعلة لذوي الاحتياجات الخاصة في المجال التعليمي بتحويل المطبوع إلى مسموع والمسموع إلى مكتوب، لأجل دعم هؤلاء حال حصول أي أزمة.
- 9/ تساهم في مجالات مؤتمرات الفيديو بالتواصل مع المختصين في مجال إدارة الأزمات²⁸.

الفرع الأول: المكتبة التعليمية الالكترونية

أضحى اليوم دور المعلم موجها فقط بوجود نظام تعليمي متطور قائم على استخدام شبكة الإنترنت وعلى الوسائط Multimedia، وهذا ما يوفر الكثير من الوقت لهيئة التدريس لتوجيه طلابهم وإفادتهم بالملحوظات المنهجية المختلفة، ولهذا فالمكتبة الالكترونية تساهم في إعداد الطالب والوصول به إلى المعلومة إلكترونيا بأقصر الطرق وأحسن السبل، كما تتيح المكتبات الالكترونية للطلاب والباحثين نشر بحوثهم ومقالاتهم وتوزيعها في آن واحد، وبالتالي فهي تعتبر في الأخير مركزا إعلاميا متكاملًا يعمل من داخل المؤسسة التعليمية، وتتعدد آليات ما تقدمه المكتبة الالكترونية من خدمات

تعليمية من الاتصال المباشر Online بالمكتبات ومراكز البحث، وتصفح فهارس كتبها ودورياتها وموسوعاتها العالمية الأخرى كموسوعة جرولير للوسائل المتعددة The New Grolier Multimedia Encyclopedia وكذا المخططات والرسوم المدججة والمعاجم وغيرها وهذا حتما له دور في رفع القدرات التعليمية والعلمية للموكل لهم أمر الأمن والوقاية من الأزمات والكوارث²⁹.

الفرع الثاني : الوسائل فائقة التدخل "الهيبرميديا" وسرعة المعلومة

تعد تقنية الهيبرميديا Hypermedia أسلوبا فعالا لبناء عناصر معلوماتية مترابطة بطريقة غير خطية وتساعد على إثراء معلومات الطالب، وتزيد من فعاليته بتحفيظه وتنشيطه ومن خلالها يحول الطالب المعطيات إلى معلومات تقنية، فالهيبرميديا تقنية فريدة للكمبيوتر في تقديم المعلومة واستغلالها وقد عرفت الوسائل فائقة التداخل Hypermedia بأنها "بيئة برمجية تعليمية تساعد على الربط بين عناصرها، والتحكم في عرضها للتفاعل معها، بما يحقق أهدافه التعليمية ويلبي احتياجاته"³⁰.

بالإضافة إلى ذلك تقنية الاجتماعات على الإنترنت Net Meeting حيث أصدرت شركة مايكروسوفت Microsoft هذا البرنامج في صورة إصدارات متتالية وهذا ما يسمح للمستخدمين بالاتصال المرئي والمسموع، فيتسنى لهم بذلك مشاهدة بعضهم البعض على شاشة الكمبيوتر³¹.

كما أن تقنيات البث المباشر كانت لها أهميتها خاصة بالنسبة لسكان الريف حيث كان لهم حظ وافر من الاستفادة من برامج منظمة الصحة العالمية، ومنظمة الأغذية والزراعة ومنظمة العمل الدولية واليونسكو، من خلال برامج العلاج ومكافحة الأمراض وتربية الأطفال ومحو الأمية وغيرها، بالإضافة إلى ما تقوم به جامعات كبرى من بث عبر الأقمار الاصطناعية بتقديم البرامج العلمية بأسلوب التعليم المفتوح والمستمر عن بعد³².

المطلب الثاني : التعليم الالكتروني عن بعد ومواجهة الأزمات

عُرف التعليم الالكتروني عن بعد بأنه "منظومة تعليمية لتقديم البرامج التعليمية والتدريبية للمتعلمين أو المتدربين في أي وقت وفي أي مكان باستخدام تقنيات المعلومات والاتصالات التفاعلية مثل (الإنترنت، القنوات المحلية، البريد الالكتروني، الأقراص الممغنطة، أجهزة الحاسوب... الخ)، لتوفير بيئة تعليمية تفاعلية متعددة المصادر بطريقة متزامنة في الفصل الدراسي أو غير متزامنة عن بعد دون الالتزام بمكان محدد اعتمادا على التعلم الذاتي والتفاعل بين المتعلم والمعلم"³³.

وقد ساعد هذا النمط في تقديم دروس الدعم للعديد من المتدربين في مؤسسات تكوين أعوان الحماية المدنية وأعوان الإطفاء وغيرهم من المختصين في مجالات الطوارئ.

وهناك نوعان من التعلم الإلكتروني:

أ - التعليم الإلكتروني المتزامن Synchronouns E-Learning: وهو التعليم على الهواء الذي يكون فيه المتعلمون والمعلمون في آن واحد أمام أجهزة الحاسوب لإجراء النقاش والمحادثة من خلال غرف المحادثة Chatting أو تلقي الدروس من خلال الفصول الافتراضية Virtuel Classroom، ويتيح هذا التعليم الفورية والسرعة في التلقي وتقليل التكلفة، والاستغناء على الذهاب للدراسة ولكنه في الأخير يحتاج لتقنيات وشبكة اتصالات جيدة ومستمرة.

ب - التعليم الإلكتروني غير المتزامن Asynchrone E-learning: وهو تعليم غير مباشر ولا يحتاج إلى تقابل وتزامن وجود المعلم والمتعلم في وقت واحد، وهذا ما يتيح للطلاب الحصول على المواد التعليمية في الأوقات الملائمة ولكن هذا النمط لا يوفر الكفاءة والدعم اللازمين للطلاب.

وبالتالي فإن التعليم الإلكتروني كأداة رئيسية للتعليم عن بعد يهدف إلى:

- 1- زيادة إمكانية الاتصال بين الطلاب فيما بينهم وبين الطلاب والمؤسسة التعليمية.
- 2- يساهم في طرح وجهات النظر ومناقشتها.
- 3- يزيد في الإحساس بالمساواة بين الطلبة في إتاحة الفرص للجميع.
- 4- يسهل عملية الاتصال بالمعلم دونما حرج أو خجل.
- 5- ملائمة مختلف أساليب التعلم.
- 6- سبيل لمراجعة وتكرار المادة العلمية بعد تسجيلها.
- 7- تسهيل عملية تقييم الطالب وإفادته من الوقت المستثمر من خلال التعليم الإلكتروني.
- 8- التقليل من الأعباء الإدارية للمعلم والمادية للطلاب.

وبالتالي فإن التعليم الإلكتروني أضحت ضرورة من ضرورات التعليم في الوقت الحاضر خاصة الجامعي، ولا يعد التعليم الإلكتروني بديلا عن التعليم النظامي المعتاد، ولا يقلل من أهميته بل يعد داعما له مواكبة واستخداما لكل التقنيات الحديثة.

وبذلك فإن التطور العلمي والتكنولوجي أدى إلى ظهور تغير في دور المعلم والمتعلم على حد سواء وتطوير فلسفة التعليم، إذ لم يعد الدور تقليدياً مقتصرًا على نقل التطورات العلمية التكنولوجية وصولاً إلى المراجعة المعرفية المعاصرة التي تفرض الحصول على المعلومة بأقل تكلفة وبأحسن صورة وأقل وقت. وفي ماليزيا وتوافقاً مع ثورة عصر التقنية في مجال الاتصالات والمعلومات خطت الحكومة الماليزية خطوات رائدة في إعادة تصنيف المدارس الحكومية بالاتجاه نحو ما يعرف بالمدارس الذكية Smart Schools التي تتوفر فيها مواد دراسية تساعد الطلاب على تطوير مهاراتهم الفكرية باستخدام تقنيات الحديثة.

والمدرسة الذكية تعد مؤسسة تعليمية تم ابتداعها وابتكارها على أساس تطبيقات تدرس وإدارة جديدة تساعد التلاميذ على اللحاق بعصر المعلومات، وأهم عناصر المدرسة الذكية هي بيئة تدريس من أجل التعلم، نظم وسياسات إدارة مدرسية جديدة، إدراج تقنيات تعليمية وتوجيهية متطورة. ويرى السياسيون في ماليزيا أن المدرسة الذكية تساعد البلاد على الدخول في عصر المعلومات وإتاحة نوعية التعليم الملائمة للبلاد تخطيطاً للأزمات الحاصلة³⁴.

ويقول الدكتور بدر بن عبد الله الصالح، من جامعة الملك سعود بالرياض أن التطورات الرائدة في مجال تقنية المعلومات والاتصال جعلت البعض يعيد مراجعة مفهوم محو الأمية، حيث أنه في عام 2005 قد تم تقديم تعريف جديد لمحو الأمية من الإئتلاف الإعلامي الجديد New Media Consortium لما أنها "مجموعة القدرات والمهارات التي تتداخل فيها الثقافة الشفهية والمكتوبة والبصرية والرقمية"

وقبل ذلك يقابل مفهوم الأمية تغير في المدلول حيث أصبح يعني عدم التحكم في التقنيات الحديثة خاصة في مجال الاتصال في الحواسيب والإنترنت والوسائط المتعددة وغيرها³⁵.

الخاتمة:

من كل ما سبق يتضح أن تقنيات الاتصال الحديثة أضحت محل اهتمام لدى كل الأجهزة والهيئات وفي شتى المجالات، الحربية، الصحفية، شركات العلاقات العامة، هيئات البث الإذاعي والتلفزيوني، الجامعات، مراكز الإعلام.

وأضحت اليوم الاتصالات بمختلف أنواعها سلوكية ولا سلوكية وكذا التقنيات المستخدمة ضمنها القلب النابض لأي مجتمع معرفي، وهي الأداة الحقيقية لمواجهة الأزمات والكوارث والتصدي لها، وأصبح بذلك كل مجتمع يستشعر الضرورة القصوى إلى استخدام واستغلال تقنيات الاتصال الحديثة، وتطوير مستوياتها كشرط أساسي للنهوض بالتنمية في شتى مجالاتها .

وبالتالي فإن ضرورة هذه التقنيات بمثابة الدم الذي يسري في جسم الإنسان، هذا الأخير الذي يسعى دوماً إلى الوصول إلى درجات مثلى من الارتياح وتحقيق غاياته وأمانه، ولم ولن يصل إلى ذلك إلا بأساليب علمية أهمها تقنيات الاتصال الحديثة، فبعدما أن استخدم في بدئ تاريخه الإشارة الضوئية والنارية ودقات الطبول، هو اليوم يطمح لكل ما يحقق رغباته ويلبي تلك السعادة المنشودة، فكانت هذه غاية كل فرد ومجتمع، خاصة بعد أن أضحت تقنيات الاتصال تشمل كل جوانب الحياة وخاصة:

- التعليم Education

- التعليم عن بعد Distance learning

- التربية الوطنية والمساهمة القومية Civic Awareness and Participation

- الوعي الصحي والوقاية من الأمراض Health Awareness and Diseases

- الأخبار العالمية والإقليمية والمحلية Regional-International and Local News

- الترفيه والتسلية Entertainment

ومن المسائل الهامة التي ينبغي التنويه إليها أن تكون تقنيات الاتصال أداة للنفع وليس المضرة وأن تستغل في السبيل الأقوم والأنفع، وليس لما فيه انتهاك للحرمة أو الحقوق، خاصة من قبل الناشئة من الأطفال والمراهقين الذين هم بحاجة ماسة للإرشاد والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر عملاً بقول الحق تبارك وتعالى (كنتم خير أمة أخرجت للناس تأمرون بالمعروف وتنهون عن المنكر وتؤمنون بالله).

محور الاعلام الرقمي بين البعدين الوطني والدولي

مقدمة:

لقد تطورت وسائل التواصل وتطورت معها أدوات الإعلام، مما جعل ذبوعها يتراوح بين مدح وذبم، ولم تعد المعلومة حكرًا على جهة بعينها توجهها حيثما أرادت، وبالمقابل من ذلك لم تعد هنالك احترافية ومهنية في أداء الرسالة الإعلامية حيث أن الكثير من المعلومات المغلوطة عن قصد أو عن غير قصد أدت إلى مشكلات جمة على جميع الأصعدة المعرفية والعلمية والأمنية، داخليا وخارجيا.

وما من شك فيما يلعبه الإعلام اليوم من إدارة للأزمات وتوجيه للرأي العام المحلي وحتى الدولي، حيث رأينا في زمن ليس بالبعيد ضمن الحرب على العراق وما لعبه الإعلام من تأليب وإثارة، فوزير الاعلام العراقي الأسبق محمد سعيد الصحاف الذي استخدم الإعلام كأداة حربية قوية وكان قد استخدم لأول مرة اصطلاح العلوچ -الذي ليست له أي ترجمة- كوصف للجنود الأمريكيين وفي مؤتمر صحفي له يوم سقوط بغداد عام 2003 أعلن أن الآلاف من الجنود الأمريكيين ينتحرون على أسوار بغداد.

وتزداد أهمية الإعلام إذا استخدم الأدوات الرقمية خاصة إذا كانت الشريحة الكبرى من المتلقين هم الشباب الذين لديهم فراغ وشغف بهذه الأدوات الإعلامية، حيث يمكن توجيههم ومن خلالهم صناعة رأي عام مزيف وقائم على معطيات معرفية مبطنة بسياسات وبرؤى معينة.

ولا ينفك التطرق للإعلام الرقمي عن الحياة الرقمية بشكل عام فنجد الحرب السيبرانية Cyber war الذكاء الاصطناعي وتكلم بذلك عن الأمن السيبراني، كما نجد التجارة الالكترونية الرقمية والمحل التجاري الرقمي، و الحديث عن المخدرات الرقمية وعن الانحراف الرقمي وغيرها من المظاهر العلمية الأخرى للاستخدام الرقمي بمختلف صوره واشكاله، وصولا إلى المستجد منها خاصة موضع الذكاء الاصطناعي وما يثيره من مشكلات قانونية وتطبيقية.

كما يعد الإعلام الرقمي اليوم أكثر حدة سواء في الجوانب الإيجابية أو السلبية على حد سواء، لما يمتاز به من شمولية وانتشار وسرعة إرسال المعلومة للمتلقي.

أولا : فحوى الإعلام الرقمي

الاعلام الرقمي يتجسد من خلال اعتماد وسائل الاعلام على الأبعاد الرقمية والالكترونية وعلى رأسها الحاسب الآلي في انتاج وتخزين وتوزيع المعلومات وتقدم بذلك بأسلوب ميسر وبتكاليف منخفضة وتضيف التفاعل المباشر وتستلزم من المتلقي انتباها وتدمج معها وسائل الاعلام التقليدية.

واجرائيا هو الاعلام الذي يستخدم وسائل القنوات الرقمية والصحف الالكترونية والمدونات ووسائل التواصل الاجتماعي والاذاعات الرقمية ومواقع القنوات الفضائية في النت.

بالإضافة إلى مجال الصحافة أو الاعلام التفاعلي الذي يتطلب التواصل بالرد والإيجاب والتعليق بين المرسل والمتلقي، وهذا الذي يحدد الاختلاف بين اصطلاح الاعلام والاتصال، حيث أن الأول يرتبط أساسا بنقل المعلومة والاعلام بها أما الثاني فهو التفاعل بين المرسل والمتلقي.

ونجد أن هنالك العديد من الفوارق الهامة بين الاعلام الرقمي والتقليدي أهمها:

- المساحة الجغرافية: إذا كان الإعلام التقليدي يتحدد بإطار محلي أو وطني على قدر ما تصله الصحافة المكتوبة أو المسموعة فإن الإعلام الرقمي يمتد لكل أنحاء المعمورة في مدة زمنية قياسية.
- عامل التكلفة: لو أقمنا مؤتمرا دوليا بحضور المستضافين من عدة دول واستقبالهم بالمطار وتكاليف الإقامة والتأشيرة وتذكرة السفر وغيرها، وبين إذا كان المؤتمرات عن طريق تقنية **vedeo conference**.
- عنصر التفاعلية: حيث أن الإعلام الرقمي يتيح للمتفاعلين به التفاعل والتواصل في الوقت ذاته بخلاف الإعلام التقليدي الذي يجعل العلاقة بين المرسل والمتلقي ذات إتجاه واحد.

ويتيح الاعلام الرقمي للفرد الوصول إلى المعلومة بشكل فردي ودون تكلفة وبما يتجاوز الحدود الوطنية، وهو أداة للتعبير وحرية الرأي بما يعزز التنمية الإنسانية اقتصاديا واجتماعيا وثقافيا، ويتم الإعلام الرقمي من خلال وسائط إلكترونية يتم تخزينها رقميا ويمكن قراءتها آليا، ويتم بين طرفين على الأقل أحدها مرسل وثانيهما المتلقي، وفق الآتي:

✓ المرسل: مع اختلاف طبيعته الاحترافية: اعلامي غير اعلامي "

✓ المتلقي: أفراد المجتمع أو شريحة معينة

✓ الأدوات: وسائل تواصل ، جهاز، أنترنت،

✓ النظام العام: أي الضوابط القانونية والأخلاقية والمهنية والتي تعتبر سلطة الضبط التابعة لقطاع البريد والاتصالات ممثلاً له.

وهذه النقطة الأخيرة هي التي تربط بين الجانب الاعلامي والجانب القانوني، حيث يتم الحديث عن الجيل الرابع من حقوق الإنسان، وهو حق الرقمنة والحق في النت والحق في الوصول للمعلومة والحق في سرية المراسلات الالكترونية والحق في التعبير وإبداء الرأي بالإضافة إلى الحق في السرية.

ميثاق حقوق الأنترنت لجمعية الاتصالات المتقدمة APC في أوروبا عام 2001 في براغ وهو يهدف لتطوير 07 أفكار رئيسية :

✓ الوصول للأنترنت للجميع

✓ حرية التعبير وحرية التنظيم

✓ الوصول إلى المعارف والتعليم المشترك والتأليف

✓ البرمجيات مفتوحة المصدر المجانية

✓ الخصوصية والمراقبة والتشفير

✓ حوكمة الأنترنت

✓ حماية الوعي وإعمال الحقوق

كما جاءت القمة العالمية حول مجتمع المعلومات WISS تحت رعاية الأمم المتحدة لتأكيد ذلك، كما كان من توصيات المقرر الخاص للأمم المتحدة 88 توصية والمتعلقة بتعزيز وحماية الحق في حرية التعبير والرأي في ماي 2011 وقدمه إلى مجلس حقوق الإنسان في الجمعية العامة للأمم المتحدة.

كما اعتُبر قطع الأنترنت مساساً بالبند 19 / 03 من العهد الدولي للحقوق المدنية والسياسية، وقد نظم المشرع الجزائري مسألة الإعلام الرقمي وتكنولوجيا الاتصال في عدد من النصوص أهمها:

● العديد من الاتفاقيات الدولية المصادق عليها.

● القانون العضوي للإعلام رقم 05/12

● قانون السمعي البصري رقم 04/14

● قانون الملكية الفكرية وتحديد قانون حماية حقوق المؤلف والحقوق المجاورة 05/03

• التعديل الدستوري لعام 2016

ثانيا: التنظيم القانوني للإعلام الرقمي في الجزائر

01/ قانون الإعلام رقم 05/12

جاء قانون الاعلام رقم 05/12 المؤرخ في 12 فبراير 2012 بعد الأمر 01/11 المتعلق برفع حالة الطوارئ في 2011/02/22 منظمًا لما يتعلق بالإعلام في عمومه، حيث نصت المادة الثانية منه على أنه " يمارس نشاط الاعلام بحرية وفي اطار أحكام هذا القانون العضوي ..وفي ظل احترام:

- الدستور وقوانين الجمهورية
- الدين الاسلامي وباقي الأديان
- الهوية الوطنية والقيم الثقافية للمجتمع
- السيادة الوطنية والوحدة الوطنية
- متطلبات أمن الدولة والدفاع الوطني
- متطلبات النظام العام
- المصالح الاقتصادية للبلاد
- مهام والتزامات الخدمة العمومية
- حق المواطن في اعلام كامل وموضوعي
- سرية التحقيق القضائي
- الطابع التعددي للآراء و الأفكار
- كرامة الانسان والحريات الفردية والجماعية

وقد نصت المادة الثالثة منه على أنه: "يقصد بأنشطة الاعلام في مفهوم هذا القانون العضوي كل نشر أو بث لوقائع أو أحداث أو رسائل أو آراء أو أفكار أو معارف عبر أية وسيلة مكتوبة أو مسموعة أو متلفزة أو إلكترونية تكون موجهة للجمهور أو فئة منه".

كما نصت المادة 41 منه على أنه "تمتد مهام وصلاحيات سلطة ضبط الصحافة المكتوبة إلى نشاط الاعلام المكتوب عن طريق الاتصال الالكتروني"

كما أوضحت المادة 66 أن نشاط الاعلام يمارس عبر الانترنت بحرية ويخضع لإجراءات التسجيل ومراقبة صحة المعلومات بإيداع تصريح مسبق من طرف المدير المسؤول عن جهاز الاعلام عبر الانترنت وخصص الباب 07 وسائل الاعلام الالكترونية في 06 مواد من المادة 67 إلى المادة 72.

وضمنه تم التمييز بين الصحافة الالكترونية بكونها كل خدمة اتصال عبر الانترنت موجهة إلى الجمهور أو فئة منه ينشر بصفة مهنية من قبل شخص طبيعي أو معنوي يخضع لأحكام القانون الجزائري.

أما الصحافة المكتوبة عبر الأنترنت فهي كل نشاط يتمثل في إنتاج مضمون أصلي موجه إلى الصالح العام ويحدد بصفة منتظمة ويتكون من أخبار لها صلة بالأحداث وتكون موضوع معالجة ذات طابع صحفي.

أما خدمة السمعى البصري عبر الأنترنت فهي كل خدمة اتصال سمعي بصري موجه للجمهور أو فئة منه وتنتج بصفة مهنية من قبل شخص طبيعي أو معنوي يخضع للقانون الجزائري.

وقد نصت المادة 88 من قانون الاعلام أيضا على أن يستفيد الصحفي من حق الملكية الأدبية والفنية من أعماله. وأكدت المادة 93 على أنه يمنع انتهاك الحياة الخاصة للأشخاص وشرفهم واعتبارهم.

في حين نصت المادة 101 أنه لكل شخص حق الرد يرى أنه تعرض لاتهامات كاذبة من شأنها المساس بشرفه أو سمعته ويكون حق الرد في أجل 30 يوما عن طريق محضر قضائي وفق نص المادة 103.

02/ قانون السمعى البصري رقم 04/14:

كان إصدار قانون السمعى البصري لأول مرة نتيجة ضغوط دولية وتحولات هامة جدا ولم يتطرق هذا القانون لأي شكل من أشكال الاعلام الرقمي، وكان هذا أول قانون عضوي لقطاع السمعى البصري، ومن خلاله تم فتح مجال الاستثمار الخاص في هذا القطاع بمعنى الاتجاه نحو خصوصية القطاع الإذاعي والتلفزيوني.

كما تم إنشاء سلطة ضبط السمعى البصري المكلفة بالسهر على حرية ممارسة النشاط في هذا القطاع.

إلى أن صدر التعديل الدستوري لعام 2016 في مادته 50 التي نصت على حرية الاعلام السمعى البصري عبر الانترنت مكفول ولا يجوز تقييده بأي شكل من أشكال الرقابة المسبقة.

حيث تم استدراك الهفوة القانونية الموجودة في قانون السمعى البصري الذي لم يدرج عبارة الانترنت أو الالكترونية أو الرقمنة.

ثالثا: آثار ومخاطر متأتية من الاعلام الرقمي

بالرغم من الدور الذي يؤديه الإعلام الرقمي في إيصال المعلومة بأيسر السبل وأقلها تكلفة إلا أنه يتضمن العديد من المخاطر أهمها:

01/ مخاطر متعلقة بالفكر الارهابي ونشر ثقافة العنف:

الكثير من التنظيمات استغلت التكنولوجيا الحديثة لنقل نشاطها إلى العالم الافتراضي، وقد صرح أيمن الظواهري زعيم تنظيم القاعدة أن الحرب أضحت حربا إعلامية، بما يؤكد لجوء هذه التنظيمات للتكنولوجيا الحديثة في دعمها لنشاطها وتحصيل الدعم المادي لها.

02/ مخاطر تتعلق بإشاعة الفوضى والمساس بالنظام العام:

لا ينكر أحد خطورة الشبكات الاجتماعية كالتواتساب والفايسبوك على الأمن المجتمعي، كما لا ينكر أحد دور مخابر التواصل الاجتماعي في أمريكا وبعض الدول الغربية في أمريكا وبعض الدول الغربية في صناعة الرأي العام العالمي بل وتوجيهه، وقد أفادت وكالة "انترفاكس" أن تلك الشبكات الاجتماعية مسلطة على الشعوب لخدمة أهداف استخباراتية خاصة بدول غربية على رأسها الولايات المتحدة حيث نقلت الوكالة عن رئيس أكاديمية العلوم العسكرية الروسية محمود غارييف قوله "إن الاضطرابات التي تشهدها منطقة الشرق الأوسط وشمال افريقيا في الآونة الأخيرة يقصد المظاهرات التي حصلت في تونس ومصر وليبيا مطلع عام 2011 ناتجة عن تجريب الغرب لأحدث التكنولوجيا الاعلامية التخريبية، حيث تم بث دعوات للقيام بأعمال غير منافية للقانون ونجحت وفي اللحظة المناسبة القيام بمظاهرات.

وقد كانت هناك خطط دقيقة بخصوص ما يجب فعله في عدد من الأمكنة والأزمة وبدقة متناهية، وكان كل ذلك بدعم من وكالة الأمن القومي الأمريكية التي جندت بحسب قول غارييف ما يربو عن 16 ألف موظف لمراقبة تلك الشبكات الالكترونية في كل أنحاء العام.

وما نقلته صحيفة الحقيقة الدولية ما قاله جيرالدنيرو أستاذ علم النفس بجامعة بروفانس الفرنسية وصاحب كتاب مخاطر الانترنت أن لهذه الشبكات مختصون نفسانيون اسرائيليون لصناعة الرأي العام

03/مخاطر متعلقة بإثارة النعرات الطائفية والعنصرية:

من بين اهم المخاطر أيضا تأليب بعض المجتمعات بإثارة النعرات الطائفية أو العرقية مما أدخلها في حروب أهلية أتت على الأخضر واليابس، وهذا ما حصل في اليمن والعراق ولبنان وغيرها من المجتمعات.

03/ مخاطر متعلقة بالجريمة الجنائية الرقمية:

للإعلام الرقمي أيضا مخاطر إجرامية من خلال التهديد ونشر الشائعات والفتن وأيضا الاستغلال والابتزاز، حيث نجد الكثير من الجرائم العابرة للحدود كالاتجار بالبشر والمخدرات وتهريب المهاجرين تتم من خلال وسائل التواصل الاجتماعي.

قبل سنتين تداولت وسائل التواصل الاجتماعي خبر انتشار داء الكوليرا في الجزائر بإسهاب وتناقلته وسائل التواصل الاجتماعي بسرعة كبيرة جدا أدخل ذلك الرعب لدى الكثيرين، وأعقب ذلك خبر مفاده أن السفارة الفرنسية تستوجب على الجزائريين الراغبين في طلب تأشيرة فرنسا تقديم وثيقة طبية اجبارية. عاش الجزائريون المتجهون لفرنسا هلعاً نفسياً لولا تنفيذ السفارة الفرنسية للإشاعة .

هنا نلمس دور الاعلام الرقمي في إثارة الرأي العام هل هو منبر حر بحاجة للفلتر هل يستوجب تزايد الإشاعة ضرورة فرض قانون لاستخدام هذه المنابر الاعلامية وفي الغالب لا يكون نشر الاخبار المفروضة محض صدفة وإنما بشكل ممنهج ومتعمد من طرف جهات غرضها تحقيق أغراض سياسية معينة. وفي مقابل ذلك نجد هنالك من ينادي بفرض الصرامة لمجال الاعلام الرقمي والبعض يرى أن فرض الصفة القانونية على الاعلام الرقمي هو قمع لحريات التعبير والتضييق على صوت الراي العام.

الخاتمة:

يعتمد الإعلام الرقمي على العديد من الجوانب الأخلاقية الصرفة التي تُلزم المتعامل بموجبها أن يتحرى بقدر من المصداقية بدحض مظاهر الكذب والتأليب والإشاعة، خاصة في ظل الامتداد المكاني والزمني المتسارع للمعلومة في ظل الإعلام الرقمي المستحدث، هذا ما جعل المشرع يتصدى للعديد من الممارسات غير المشروعة والمنافية للأخلاق أو الماسة بالنظام العام والآداب العامة.

كما يحمل مجال الاعلام الرقمي الكثير من التحديات التي قد تعصف بالصحافة المهنية خاصة ما تعلق بالعمل الأخلاقي بالسطو على حقوق التأليف والنشر والثقة ومصدر المعلومة وغيرها. وفي هذا يجب اعادة النظر في الجرائم المرتبطة بمهنة الاعلام والصحافة وعدم ادراجها في قانون العقوبات وتخصيص ميثاق أخلاقيات العمل الاعلامي والصحفي.

المحور الرابع سبل استشراف مجالات صناعة النص التشريعي وفق التطورات التقنية الحديثة

تطورت حياة الإنسان في المجتمعات الحديثة وتطورت معها كل آليات وسبل التعامل، ولم تعد التشريعات والنصوص القانونية على النحو التقليدي البسيط بل أصبحت تحتكم لآليات وطرائق علمية وتقنية حديثة، كما هو الشأن بخصوص تقنية العقود المختلفة بأن أصبحت عقوداً إلكترونية وتقننة قانون الشركات بظهور الشركات الإلكترونية، وحتى مجال القانونين الدستوري والإداري لم يسلم من هذا التأثير

بظهور الحكومة الالكترونية والانتخاب الالكتروني والقرار والعقد الإداري الإلكترونيين، وأيضاً قانون العقوبات تدخل لتجريم ومعاقبة أفعال مرتبطة أساساً باستعمال التكنولوجيات أو ما يعرف بالجرائم المعلوماتية.

ليشمل الموضوع مجالات أكثر تعقيداً خاصة في ظل مظاهر الذكاء الاصطناعي، فلم يعد القانون الدولي الإنساني تقليدياً فظهرت الطائرات الحربية بدون طيار وظهرت الحروب السيبرانية الموجهة لضرب أهداف ومواقع جد حساسة.

كل هذا دفع للقول بأن رجل القانون لا بد أن يكون قيمة مضافة للمجتمع وليس عقبة لتنظيم النشاط فيه، فعلمه بالقانون وحده لا يكفي بل صفته تستوجب عليه رؤية الأشياء من خلال تأثيرات المحيط والقيام بتحليلها وتسهيل التعبير عنها بكل وضوح للوصول إلى وضع الحلول فيقوم بالربط بين الواقع والقانون، وينظر بعين المتمعن والبصير لبناء تصور متكامل يجمع بين المعنى والمبنى وبين الجوهر والمظهر.

وفي ظل هذا الترابط بين التقنية الحديثة والمجالات القانونية بات لزاماً البحث عن آليات أكثر فعالية لتحقيق الأمن القانوني الذي يجعل من النص مشعباً بحلول تتوافق مع المتطلبات المستحدثة، ويجعل من رجل القانون مستوعباً ومدركاً لكل ما يدور في فلك التعامل الإلكتروني، بل لا بد من إعادة النظر في فلسفة التشريع وهندسة النصوص القانونية وفق منظور استشاري يجعل من النص مواكباً بل وداعماً للتطورات التقنية المختلفة.

أولاً: الأمن القانوني مدلوله وأهميته في ظل صناعة التشريع.

خرج الأمن القانوني من مدلوله التقليدي إلى مدلول حديثي يجعل من مسألة النص أو التشريع مسألة تكاملية تجمع بين العديد من الأبعاد الأنثروبولوجيا التي تتعلق بالإنسان وبكل ما يحيط به من جوانب اقتصادية واجتماعية وثقافية.

إلى أن أضحت الأمن القانوني مطلباً أساسياً تتطلبه أي عملية تشريعية بغية الوصول إلى نصوص قانونية متكاملة بعيدة عن التضخم القانوني من جهة وعن عدم مسيرتها للواقع من جهة أخرى.

ثم إن مسألة الأمن القانوني تجعلنا بمنأى عن التعديلات والتناقضات المتكررة التي تعصف بالنص وتُربك القاضي والمتقاضي على حد سواء.

كما أن مسألة سمو المعاهدات الدولية على النص الداخلي مسألة في غاية الأهمية خاصة إذا أقر الدستور ذلك صراحة، وما من شك في أن جل الدساتير بما فيها الدستور الجزائري قد أكد ذلك، بما يعني أن مسألة صناعة النص تتطلب دراية تامة بالاتفاقيات والمعاهدات المصادق عليها حتى لا يحصل التضارب والتناقض ونضطر في كل مرة إلى تعديل النصوص الداخلية أو إلغائها.

01/ الأمن القانوني ومتطلباته:

عرف الأستاذ بيازون الأمن القانوني بأنه "الفاعلية المثلى لقانون يمكن الوصول إليه وفهمه والذي يُتيح لأشخاص القانون بأن يتوقعوا بدرجة معقولة الآثار القانونية لتصرفاتهم ويحترم التوقعات المشروعة المبنية مسبقاً من قبلهم وبذلك يعزز تحقيقها".¹

ووفق متطلبات الأمن القانوني يستوجب أن يكون الأفراد قادرين على معرفة القانون الساري إزائهم حتى يتمكنوا من التصرف على علم ودراية، ثم يُفترض على القانون أن يحترم التوقعات القانونية لأشخاص القانون والتي لا يجب الخروج عن نطاقها.²

وبالتالي فإن غموض وعدم ثبات القاعدة القانونية وكثرة التعديلات التي تمس القانون تؤدي إلى عدم الثقة في النص، خاصة إذا تعددت المراكز والحقوق المنبثقة عن النصوص القانونية، وهذا ما يزيح ثوب العدالة عن التشريع.

لأن القاعدة التي تم تقريرها أنه "لا يُعذر أحد بجهله للقانون" فتطلب الوضع علم الأفراد بالنص وهذا ما حدا بجوستينيان أن يخرج كل النصوص المطبقة على شعبه في اثنا عشر لوحاً وينشرها في ساحة المدينة ليعلم الجميع بما يخضعون له من نصوص.³

¹ Piazzon Thomas , La sécurité juridique , thèse, Défrénois , coll doctorat et notariat ,T.35 ,2009,p.62. "la sécurité juridique est l'idéal de fiabilité d'un droit accessible et compréhensible ,qui permet aux sujets de droit de prévoir raisonnablement les conséquences juridique de leurs actes ou comportements et qui respecte les prévisions légitimes déjà baties par les sujets de droit dont il favorise la réalisation"

² بوزيد صبرينة، قانون المافسة لا امن قانوني أم تصور جديد للأمن القانوني، أطروحة دكتوراه، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة قالمة الجزائر، 2015-2016، ص 05

³ Aubert Jean Luc, introduction au droit et thèmes fondamentaux du droit civil,15eme éd ,Dalloz ,paris, 2014,P14.

أ. مدلول إمكانية الوصول للقانون: معنى ذلك أن يتأتى للفرد المعرفة الحقيقية بما يخضع له من نصوص معرفة مادية بأن تكون النصوص منشورة ومتاحة للاطلاع، وأن تكون مبسطة حتى يتحقق الإدراك المعرفي والفكري بما تحويه وتشتمل عليه القاعدة القانونية.⁴

فلا يُكتفى بإيجاد النص فقط بل لا بد من الصناعة الجيدة المبسطة للنص وكما يذكر الأستاذ "ريبارت" "التناقض كبير جدا فقد انتقل التشريع من الصناعة الحرفية إلى الصناعة التصنيعية لمنتجات بالجملة دون أن تحسن أو تطور الآلة".⁵

وهذا موريس هوريو يقول عن الأمن القانوني في مسألة الصناعة "هو مخطط بدقة كالحقائق الفرنسية أين يتمكن فيها الفقيه ورجل العلم من التجول دون مفاجأة أو على الأقل دون إصابة بحادث خطير".⁶

ب. مدلول استقرار النص القانوني: كلما كثرت التعديلات كلما ازدادت الحروقات، والسبب هو عدم الوثوق في التشريع مما يجعل الأفراد أمام حال من اللاتبات والتأهب لوجود تعديلات في كل مرة، وهذا ما يُشعرهم باللامن وباللاعدالة، ولا يعني هذا حظر التعديل لأن التعديل يعكس المرونة والليونة، ولكن أن يكون وفق المنطق القانوني الذي يؤدي إلى ثبات المراكز القانونية والشعور بالإنصاف.

ويعتبر استقرار القاعدة القانونية مفتاحا لإدراك مضمونها واستيعابها من قبل الأفراد وهنا يوجه مطلب الاستقرار لكل المساهمين في صناعة النص القانوني "قوانين مراسيم لوائح" وأيضا إلى الاجتهاد القضائي بدوره متمما ومفسرا للنص.⁷

وهنا يذكر الأستاذ توماس بيازون "لا يُقصد بالاستقرار التغيير والتعديل في حد ذاته لوضعية القانون الوضعي، بل يقصد به مضاعفة التعديلات وهي أمر منتشر بكثرة، فالقانون يجد قيمته الحقيقية في الاستقرار".⁸

⁴ Cartier Emmanuel, « Accessibilité et Communicabilité du droit », Juris Doctoria , n° 1, 2008 ,P.P.57-58

⁵ Ripert George , les forces créatrices du droit ,librairie générale de droit et de jurisprudence,France,1955 ,P.346 .

⁶ Hauriou Maurice, Précis de droit administratif , librairie de la société du recueil général des lois et des arrêts, 4ème ed. , 1900 , P.p. 238 , 239 , cité par , Piazzon T. ,op-cit, P. 20. انظر بوزيد صبرينة، المرجع السابق، ص 12.

⁷ بوزيد صبرينة، المرجع السابق، ص 36

⁸ Piazzon Thomas , OP-CIT , P. 31 .

ج. إمكانية توقع القانون: إذا كان الاستقرار يدفع لاحترام الماضي فإن التوقع يبحث عن احترام للمستقبل، حيث أن الزمن له أهميته في تحقيق متطلبات الأمن القانوني، ولولا ذلك ما تقررت قاعدة عدم رجعية القوانين حماية للمراكز القانونية، ووفق ما ذكره الأستاذ بيازون فإن "الأمن القانوني ليس بتلك القضية الحقيقية بقدر ما هو تسهيل وحماية توقعات أشخاص القانون"⁹.

ويذكر الفقيه باتيفول "لا يختلط الأمن مع الحماية البسيطة للفرد وحرية، بل هي تمثل وبدقة أن نطمح في نظام قوانين أكيدة لأن مثل هذا التأكيد يستجيب للحاجة الماسة لإمكانية التوقع، يجب أن يتمكن كل واحد من توقع آثار تصرفاته، ويحدد فيما بعد أنه يمكنه أو يستوجب عليه أن يفعل أو لا يفعل، يجب أن يتمكن كل واحد أيضا من توقع بأنه يمكن للآخرين أن يفعلوا أو لا يفعلوا من أجل ضبط تصرفاتهم حسب تلك الآثار"¹⁰.

بما يعني وجوب أن تكون النصوص علاجا لواقع معين وأمرًا متوقعا حتى لا تحصل القطيعة بين أشخاص القانون والنص في حد ذاته مما يتوجب تعديل النص مرات ومرات وهذا ما يمس بمتطلبات الأمن القانوني.

ثانيا: التقنية الحديثة وتطوير صناعة النص القانوني.

من خلال التطور الحاصل أوضحت الجوانب المعرفية كلها متداخلة وتزدحم في مجالات إلتقاء مشتركة، حيث أن جل الحقوق التشريعية أضحى مؤثرا ومتأثرا بالتقنية الحديثة وتطبيقات الذكاء الاصطناعي.

01. القانون الدولي الإنساني والذكاء الاصطناعي:

جاءت اتفاقيات جنيف الأربع لوضع ضوابط وأطر للنزاعات المسلحة الدولية وغير الدولية وأرست بذلك قواعد القانون الدولي الإنساني المؤكدة على ضرورة التمييز بين المقاتلين وغير المقاتلين والتمييز بين الأعيان المدنية والأعيان العسكرية، غير أن هذا التمييز أضحى محل صعوبة في ظل التقنية الحديثة المستخدمة حيث ظهرت الطائرات بدون طيار التي تبحث عن الهدف وتحدد الموقع وتتولى توجيه ضرباتها ضمن مشتملات الذكاء الاصطناعي وهنا تُطرح الأسئلة المتعددة عن الجهة المسؤولة وعن كيفية التمييز

⁹ Piazzon Thomas , op-cit , P .45 .

¹⁰ La philosophie du droit , PUF, Que sais –je ? , 10 eme édition ,1997, P.103 .

بين المدنيين والعسكريين والتميز بين الأعيان المدنية والعسكرية، بغض النظر عن الأسلحة الذكية الأخرى خاصة الانشطارية منها والتي يصعب معها التمييز بين المحظور والمباح.

وأيضاً ظهور الروبوتات المقاتلة وهي "منظومة سلاح آلية تستطيع في حال تشغيلها أن تختار الاهداف وتشتبك معها دونما حاجة الى تدخل اضافي من العنصر البشري الذي يشغلها"¹¹ وهذا الأمر ليس منعزلاً عن الحرب الالكترونية أو الحرب السيبرانية Cyber War التي جعلت من الأمن الالكتروني ضرورة قصوى وأحد أهم أولويات الدول في وقتنا الحالي. حيث وصفت استراتيجية الأمن الوطني للمملكة المتحدة التهديدات الالكترونية عام 2010 أحد أربعة تهديدات تواجه أمنها الوطني، في حين اعتبرت الولايات المتحدة الأمريكية التهديدات الالكترونية بأنها أخطر التهديدات التي تواجه أمنها القومي. وأصدرت في ذات الاطار روسيا رؤيتها الخاصة بالنزاعات المسلحة في الفضاء الالكتروني¹².

وتكللت الجهود الدولية الخاصة بتنظيم الحرب الالكترونية بإصدار دليل "تالين" حول القانون الدولي المنطبق على الحرب السيبرانية عام 2012 والذي تولت اعداده اللجنة الدولية للخبراء وبدعوة من مركز التميز للدفاع السيبراني التعاوني التابع لحلف شمال الأطلسي.¹³

ومن ضمن هذه الحروب نشر برمجيات خبيثة مثل wiper التي تقوم بطمس المعلومات وتظليل البيانات وتتضمن كذلك القنابل المنطقية وديدان الحواسيب وصناعة رقائق إلكترونية بها نقاط ضعف، عند تصميمها تمكنها من تدمير نفسها ذاتياً حال استقبالها لذبذبات وإشارات معينة، وأيضاً رقائق المكونات التي يعتمد في تصميمها أن تشكل أبواباً سرية يمكن من خلالها فك الرسائل المشفرة وإعادة إرسالها لأجهزة استخباراتية قامت بتصنيعها وأيضاً اشعاعات تُدعى اشعاعات "فان آيك" التي تعيد

¹¹ دعاء جليل حاتم، لى عبد الباقي العزاوي، الذكاء الاصطناعي والمسؤولية الجنائية الدولية، مجلة المفكر، العدد 18 كلية الحقوق جامعة بسكرة، الجزائر 2019، ص 27.

¹² Michael N.Schmitt, Tallinn Manual on the International Law Applicable to Cyber Warfare, Prepared by the International Group of Experts at the Invitation of the NATO cooperative cyber defence Center of excellence, Cambridge University press, 2013, first published, p.2-3.

¹³ سلافة طارق شعلان، تكيف استخدام الحرب الالكترونية في النزاعات المسلحة وفقاً للقانون الدولي الانساني، كلية القانون جامعة القادسية،

تسريب معلومات وُجِدَ من خلال ارسال معلومات مزيفة على نظم الاتصالات الخاصة بالقوات في الجيوش بحيث تبدو كإحدى الرسائل المتبادلة بينها مما يحدث ارباكا يترتب عليه اتخاذ قرارات هامة.¹⁴ وفي هذا الصدد تطرح إشكالية عميقة جدا وهي أن بعض الدول الكبرى تمتلك أسلحة إلكترونية في غاية الخطورة ومنظومة إلكترونية فائقة التطور، في حين أن دولاً أخرى لا تمتلك حتى الأسلحة التقليدية العادية، مما يجعل التناسب والتوافق في تحقيق متطلبات الدفاع الشرعي أو صد العدوان أمر بعيدا عن التكافؤ في القوى وفق أحكام القانون الدولي الانساني. مما جعل اصطلاح استخدام القوة والتهديد بها أمرا نسبيا ومتغيرا.

وضمن المؤتمر الثامن والعشرين للصليب والهلال الأحمر المنعقد سنة 2003 تم الحث على ضرورة اخضاع وإسناد جميع الأسلحة الجديدة ووسائل الحرب الجديدة وكل الاستخدامات الالكترونية للضوابط العامة للاستخدام الحربي وألا يتخطى التطور التكنولوجي الحماية القانونية المكفولة وهذا ما استحضره دليل "تالين" سالف الذكر.

وسبق وأن ألزمت المادة 36 من البروتوكول الأول لعام 1977 الملحق باتفاقيات جنيف الأربع بضرورة مراجعة الأسلحة وأساليب الحرب التي تستخدمها حديثا أثناء النزاعات المسلحة¹⁵.

02. المسؤولية القانونية والذكاء الاصطناعي

في ظل وجود روبوتات الذكاء الاصطناعي تتخذ الأمور نوعا ما حيث ظهر الطاكسي الذكي والطائرات بدون طيار الذكية وروبوتات الجراحة الذكية التي تعد قادرة على اتخاذ قرارات معينة بعيدا عن توجيهات مصنعها، ففي مثل هذا الوضع نخرج عن القواعد التقليدية للمسؤولية القانونية المفوضية إلى المسؤولية الشخصية أو مسؤولية المرفق العام أو مسؤولية المتبوع عن أعمال تابعه. ويكون من الصعب بمكان تحديد قواعد وضوابط المسؤولية في ذلك، ويجعلنا أمام نظرة مستحدثة للمسؤولية بشكل عام.

¹⁴ سلافة طارق شعبان المرجع السابق، ص 13.

¹⁵ لوران جيزيل ما هي القيود التي يفرضها قانون الحرب على الهجمات السبرانية منشور على الموقع التالي: <https://www.icrc.org/ar/doc/resources/documents/faq> بتاريخ 2019/12/1

ومن خلال الخبرة التي تكتسبها الروبوتات تعتمد إلى اتخاذ قرارات ذاتية مما يسوقنا أيضا لمجال المسؤولية الجنائية عما تقتضيه من جرائم.¹⁶

ففي المجال الطبي مثلا نجد آلات طبية في شكل روبوتات بدلا عن جهود طاقم طبي كامل ذات كفاءة عالية، لتجميع معلومات دقيقة عن المرضى ضمن سجلات الكترونية وتستخدم تلك المعلومات لعلاج المريض ذاته وهذا باتخاذ الروبوت ذاته لقرارات علاجية، وقد طفى الإشكال أكثر بعد ظهور روبوت "صوفيا" الذي تم عرضه في دولة الامارات العربية المتحدة ضمن مؤتمر الازكاء الاصطناعي هذا الروبوت الذي منحته المملكة العربية السعودية الجنسية وجواز سفر أيضا فكان ذلك سابقة جديدة بالاهتمام في حصول روبوت "إنسان آلي على الجنسية وجواز سفر".¹⁷

فإذا تقرر إعطاء امتيازات للروبوت كما للشخص العادي فهل يمكن تحميله أيضا المسؤولية واخضاعه للعقاب في حال ثبوت المسؤولية الجنائية، أم أن الوضع مختلف وهذا ما يعد من أبرز الاشكالات القانونية المنبثقة عن الذكاء الاصطناعي.

وقد كان من بين أشهر الجرائم الجنائية المترتبة عن الذكاء الاصطناعي السيارة ذاتية القيادة التابعة لشركة Uber بالاصطدام بسيدة شهر مارس 2018 مما أدى إلى وفاتها.¹⁸

وهنا يتعدد التساؤل وتتعدد معه الإجابة هل المسؤولية على المصنع أم على الروبوت لأنه هو من اتخذ القرار أم على الضحية وهل يمكن الحديث هنا عن موانع المسؤولية الجنائية وغيرها من المسائل المرتبطة بها أم لا.

هذا ما يؤكد أهمية استشراف صناعة النص وفق ما يتلائم مع متطلبات الذكاء الاصطناعي وما يندرج ضمنه.

ثالثا: سبل استشراف مجالات صناعة النص التشريعي وفق تطورات التقنية الحديثة.

يعد الاستشراف في حقل الدراسات القانونية أمرا في غاية الأهمية حيث أنه لا يمكن إصدار تشريع أو نص ما أو لائحة إلا بعد النظر في المآلات والعواقب، والنظر في كل الأبعاد الاقتصادية والاجتماعية

¹⁶ يحي ابراهيم دهشان، المسؤولية الجنائية عن جرائم الذكاء الاصطناعي، بحث منشور بمجلة الشريعة والقانون، كلية القانون جامعة الجزائر، 2019.

منشور أيضا بالموقع: https://www.yahyadhshan.com/2019/07/blog-post_77.html

¹⁷ يحي ابراهيم دهشان مرجع سابق، ص 06

¹⁸ بتاريخ 11/12/2019 <https://technologyreview.ae>

وحتى النفسية منها، لأجل أن يكون النص مواكبا لواقع الحال. وأنجع التشريعات هي التي توازن وتوائم بين الواقع المعيش والمستقبل المنظور أي الأهداف المتوخاة وإلا وُلدت النصوص ميتة وكان محكوما عليها بالإعدام منذ لحظة صدورها.

01. أهمية استشراف المستقبل:

يعني الاستشراف العمل بمنهجية وهو ضد العشوائية والتلقائية، والتي تبدأ ببيان المشكلة وتعريفها ومن ثم اختيار الإجراء الأكثر موائمة لبناء نموذج لتحديد المتغيرات الأساسية، والتي على إثرها يتم بناء قاعدة المعلومات من المعطيات التي بدورها تشكل النظريات التي تسهم في انتقاء أفضل خيارات المستقبل الممكنة، والتي في نهاية الأمر تعمل على تحديد الجهات التنظيمية في الدوائر الحكومية والتشريعية والمؤسسات المعنية من تحديد الخيارات الاستراتيجية، وعملية الاستشراف ليست عملا انفراديا بل هو أداء قائم على جهد جماعي يتشكل من أشخاص ذوي كفاءة عالية في شتى مجالات الاختصاص، وتوفير ما يستوجب من شروط وإمكانات حتى يتأتى لهم القيام بعملية استشراف المستقبل، وصناعة الأطر الاستشرافية لبناء رؤية ورسالة واقعية وصحيحة وقابلة للتنفيذ.¹⁹

ودراسة المستقبل ما هي إلا نظر في المآلات بأسلوب علمي واضح ومن طرف ذوي الكفاءة والخبرة مما يؤهلنا لرسم مستقبل واعد لنا وللأجيال القادمة.

ولإعمال الأداة التشريعية في مجال استشراف المستقبل وجب علينا أن نتناول في هذه الدراسة المتطلبات الرئيسية لعملية الصناعة التشريعية، وذلك لوجود علاقة وتربط بين إعمال نظام استشراف المستقبل والتشريعات، حيث تتمثل في أن صناعة القوانين تشكل الأساس الذي من خلاله تحول السياسات والرؤيا والأهداف العامة للدولة إلى قواعد قانونية منسجمة ومتسقة مع بعضها البعض.

02. الإطار العام لاستشراف المستقبل في مجال صناعة التشريع

من الأمور ذات الأهمية القصوى الصناعة التشريعية الجيدة لتحقيق استشراف المستقبل عن طريق طرح العديد من المتطلبات الإجرائية التي تكون بعضها سابقة لصدوره وأخرى معاصرة لصدور التشريع،

¹⁹ فتحي صبرون عبدالغفار، استشراف المستقبل (الدراسات المستقبلية)، الطبعة الأولى 2016م، أزمنا للنشر والتوزيع، قطر ص 11.

وتتمثل في المذكرتين الإيضاحية، والتفسيرية، بجانب تقرير معايير معينة لبناء تشريع سليم قابل لاستشراف المستقبل ويضمن الجودة اللازمة في صناعة التشريع.

وهناك متطلبات إجرائية في صناعة التشريعات تلك الإجراءات والعناصر الواجب توافرها لضمان

إخراج التشريع بصناعة جيدة والتي تتمثل في:

أ. وجود هيئات متخصصة لصناعة التشريع: تستوجب الصناعة التشريعية وجود هيئة متخصصة في بناء القواعد القانونية ومتابعتها في شتى المراحل التي تتطلبها العملية التشريعية، ويقودنا هذا إلى أولوية وجود جهاز متخصص للعمل في المجال التشريعي في السلطة التنفيذية بجانب أن يتوفر جهاز أو مؤسسة تُعنى بالصناعة التشريعية بالنسبة للسلطة التشريعية أو أن يتم عمل لجان أو هيئات متخصصة تهتم بالصناعة التشريعية في بعض الدوائر الأخرى.²⁰

ب. توفير كفاءات متخصصة ومخصصات مالية مناسبة: يُعد توفير المتخصصين والمؤهلين حلقة أساسية في بعث العملية التشريعية بما يضمن سلامة التشريع بالإضافة إلى أهمية توافر المخصصات المالية الكافية للقائمين على الصناعة التشريعية وذلك لتحقيق نجاح العملية التشريعية والصناعة التشريعية المتكاملة، بغية مواكبة ما تشهده الحياة من تقدم سريع للمعلومات وتطور في مختلف المجالات المعرفية، فبات من الأهمية الملحة مواكبة علم الصناعة التشريعية من خلال استشراف المستقبل لهذه المتغيرات وإحتواء كل المستجدات والنوازل.²¹

ج. سهولة الحصول على المعلومات القانونية للمتخصصين بصناعة التشريع: فيجب توفير المصادر القانونية للمشتغلين بالصناعة التشريعية، وأيضاً توفير الدعم المعلوماتي والفني لضمان سهولة الحصول على كل ما هو لازم ومرتبط بالتشريع المقترح للقيام بعمل الدراسات اللازمة للوقوف على واقع الحال، وإمكانية تحليل المعطيات ووضع الحلول المناسبة من خلال دراسة الفرضيات التي تساعد على احتواء الموضوع ومعالجته في المستقبل، لذا تعد الثقافة القانونية جزء لا يتجزأ من عملية الصناعة التشريعية بجانب الاستفادة من التطور التكنولوجي في توفير المعلومات.

²⁰ موزة بوشليبي، استشراف المستقبل في مجال صياغة التشريعات المتعلقة بتنمية المجتمع، كلية القانون جامعة الغرير، العربية المتحدة، 2018، ص 36
²¹ ليث كمال نصرأوين، متطلبات الصياغة التشريعية الجيدة وأثرها على الإصلاح القانوني، مجلة كلية القانون الكويتية العالمية، الجزء الأول، العدد 22 لسنة 2017 ص 402.

03. معايير التشريع السليم لاستشراف المستقبل وربطه بالتطور التقني:

يجب على المتخصص في الصناعة التشريعية الأخذ بالعديد من المعايير وإتباعها، وذلك لغاية إخراج التشريعات التي لا تحقق الاحتياجات والغايات المتوخاة منها فقط، وإنما بإمكانها أن تستشرف من خلال نصوصها وأحكامها المستقبلية، فمن شأن هذه المعايير أن تضمن جودة التشريعات وتجنب العيوب والأخطاء التي تشوبها وذلك وفق الآتي:

أولاً: مراعاة واحترام القواعد والمبادئ الدستورية

ثانياً: تعزيز احترام الحقوق والحريات

ثالثاً: مراعاة ومتابعة التطورات الحاصلة في مجالات التقنية الحديثة

رابعاً: الربط بين المستجدات التقنية وصلتها بالمجالات القانونية

خامساً: الأخذ بعين الاعتبار البعد الدولي في صناعة التشريع خاصة المعاهدات الدولية

سادساً: انتقاء المفردات والعبارات والصياغة اللغوية المتكاملة للنص التشريعي

04. أثر استشراف المستقبل في مجال صناعة التشريع:

إن استشراف المستقبل في مجال التشريع يخفض الزمان والتكلفة ويجعلنا أمام تطبيق عملي لعلم إدارة الأزمات فيجعلنا أمام تحدٍ وتصدي كبيرين لكل ما قد يطرأ، خاصة إذا أيقنا بأن التشريع يجمع في معالجته للظواهر بين الأبعاد الاقتصادية والاجتماعية وحتى النفسية منها.

ويظهر أثر استشراف المستقبل في التشريعات النافذة بصوره جلية وواضحة في:

أولاً: تنظيم سلوك أفراد المجتمع على نسق موحد

ثانياً: تحقيق الأمن المجتمعي

ثالثاً: تحقيق العدالة في أوسع مدلولاتها

رابعاً: تحقيق الأمن القانوني

الهوامش المرجعية المعتمدة :

- 1 عبيدان ذوقات وآخرون ، البحث العلمي مفهومه وأدواته وأساليبه ، دار الفكر، عمان ، الأردن ، ط 8، 2008، ص 191 .
- 2 زهير احدادان ، مدخل لعلوم الإعلام والاتصال ، ديوان المطبوعات الجامعية ، الجزائر 2002، ص 03.
- 3 نفس المرجع ص 13.
- 4 وقد نصت المادة 19 من الإعلان العالمي لحقوق الإنسان الذي أقرته الجمعية العامة للأمم المتحدة في 01 ديسمبر كانون الأول 1948 على أنه " لكل شخص الحق في حرية الرأي والتعبير وسيشمل هذا الحق حرية اعتناق الآراء دون أي تدخل واستقاء الأبناء والأفكار وتلقيها وإذاعتها بأية وسيلة كانت دون تقيد بالحدود الجغرافية" .
- 5 على محمد شمو، الاتصال الدولي والتكنولوجيا الحديثة، مكتبة ومطبعة الإشعاع الفنية، 2002، الطبعة الأولى، الإسكندرية ص 24
- 6 من هؤلاء علي شمو، نفس المرجع، ص 25
- 7 DAVID BERLO THE PROCSS OF
ضمن نفس المرجع، ص 26
COMMUNICATION
8 نفس المرجع، ص 33
9 نفس المرجع، ص 16
10 نفس المرجع، ص 16-20
11 عبد القادر نادية، إدارة الأزمات وحل المشكلات، محاضرة بالدورة التدريبية للمعطيات المقامة من طرف وزارة التربية والتعليم بدولة الكويت، الموسم 2006-2007 ، ص 01 .
- 12 محمد عبد الغني هلال ،مهارات إدارة الأزمات بين الوقاية منها والسيطرة عليها ،الطبعة الثانية ،مركز تطوير الأداء والتنمية،القاهرة، 1996 ،ص 09.
- 13 نفس المرجع
- 14 محمد رشاد الحملاوي ، إدارة الأزمات ، مركز الإمارات للدراسات والبحوث ، الإمارات العربية المتحدة ، 1997.
- 15 نيازي حتاتة، إسهام الجمهور في مكافحة الجريمة، مجلة الأمن العام المصرية، العدد 57، ص 161.
- 16 نيازي حتاتة ، مجرم العصر الحديث ، مجلة الأمن العام المصرية ، العدد 44 ، ص 24.
- 17 محمد فاروق عبد الحميد كامل، قواعد العمل الشرطي لتنمية وعي مشاركة الجماهير في عملية الوقاية، مجلة الفكر الشرطي، العدد الأول، 1995، ص 97.
- 18 عزت عبد الفتاح، الاتجاهات الحديثة لمنع الجريمة، مجلة الفكر الشرطي، العدد الثاني ، 1992 .
- 19 ابراهيم عيد نابل، جرائم الارهاب، السياسة الجنائية في مجابهة الإرهاب في القانونين المصري والفرنسي، دار النهضة العربية، القاهرة، 1995، ص 05.
- 20 صديق بوتوبوته، تقنيات الاتصالات عبر الأقمار الاصطناعية ، الجزء الأول ، ديوان المطبوعات الجامعية ، الجزائر ، 2008 ، ص 05 .
- 21 نفس المرجع، ص 06.
- 22 نفس المرجع، ص 29 .
- 23 نفس المرجع ،
- 24 علي محمد شم ، تكنولوجيا الفضاء وأقمار الاتصالات، مكتبة ومطبعة الإشعاع الفنية، الإسكندرية، الطبعة الأولى، 2002، ص 31.
- 25 نفس المرجع ، ص 147.
- 26 العقيد محمد حميد الثقفي ، محاضرة في اتجاهات التدريب الأمني الحديثة لمواجهة الجرائم المستجدة ، المعهد الثقافي ، 2007 .
- 27 لجنة تنسيق المنظمات غير الحكومية في العراق NCCI للفقرة من 01 إلى 03 أيار 2007 ، ورشة عمل بعنوان دور ومسؤوليات الإعلام في عمليات التثقيف السلمي كبديل لنشر ثقافة العنف ضمن برنامج الحوار الوطني العراقي.
- 28 الغريب زاهر إسماعيل ، تكنولوجيا المعلومات وتحديث التعليم ، عالم الكتاب ، القاهرة ، 2005، ص 30.
- 29 نفس المرجع ، ص 34
- 30 نفس المرجع ، ص 206
- 31 نفس المرجع
- 32 علي محمد شمو ، تكنولوجيا الفضاء ، وأقمار الاتصالات ، المرجع السابق ، ص 110 .
- 33 سالم حميد سالم ، الجامعة ودورها في بناء مجتمع المعرفة ، بث مقدم إلى المؤتمر العالمي للتعليم العالي في العراق ، إربيل، للفترة من 11-13 /12-2001
- 34 محمد شريف بشير ، ازرع تعليماً تحصد اقتصاداً ، جامعة بترا ماليزيا ، كوالالمبور على الويب.
- 35 بدر بن عبد الله صالح ، مدخل في دمج تقنية المعلومات في التعليم للتربية الإعلامية ، إطار مقترح للتعليم العام السعودي ، جامعة الملك سعود / كلية التربية ، الرياض، المؤتمر الدولي الأول للتربية الإعلامية بتاريخ 4-7 مارس 2007 .

